

سجلت والدتها البيت باسمها هي وأختها وأخيها الأصغر معللة ذلك بأن الأخ الأكبر أخذ حقه من الأرض...؟

صالح الفوزان

ان والدتي واخي الاكبر اذ تركا في بناء بيت يتكون من اربع غرف ومطبخ ودورة المياه وبقيت ارض كبيرة باع اخي جزءا كبيرا من هذه الارض دون علم والدتي. ويدعي انه اكمل المطبخ واحدى الغرف بقيمة الارض التي باعها - [00:00:00](#) سماء البيت فاخذت والدتي غرفتين وجزءا بسيطا من الارض المتبقية. واخي اخذ الغرفتين والمطبخ ودورة المياه ووالدتي قامت ببناء المطبخ ودولة المياه الجزء البسيط الوكيل الذي اخذته وقامت والدتي بتزويج اخي الاوسط ودفعت له المهر - [00:00:20](#) ومصارييف الزواج وذهب الزوجة وامست له البيت وبقي انا واختي واخوي اصغر. فكتبت والدتي البيت باسم مثلا وتعدد ذلك التصوف بقولها ان اصل الاكبر باع الارض واخذ نصيبه واخي الاوسط قامت بتزويده دون ان - [00:00:40](#) وبقي نحن؟ قالت نصيبكم اسمي من البيت. وان والدتي مصرّة على هذه القسمة. فما الحكم في ذلك؟ جزاكم الله خيره وما جزاء ذلك ان كان هذا لا يجوز افاض الله في امركم وجزاكم عنا وعن المسلمين خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد - [00:01:00](#) لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فان الوالد فرض عليه الانصاف لاولاده احد العطية الا اذا اعطى الاخرين لان احد الصحابة اعطى بعض ولده عظيما فجاء ليكتب النبي صلى الله عليه - [00:01:20](#) فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اكل ولدك اعطيته في العادة؟ قال لا. قال اكتب على هذا غيري؟ فاني لا اشهد على زور. قال صلى الله عليه وسلم ايسرك - [00:01:40](#) قولوا لك في البر سواء؟ قال نعم. قال فلا اذن. قال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. وهذا وان كان الخطاب واردا في حق الله عز وجل - [00:01:50](#) الام لان الام ايضا بحاجة الى البنت من اولادها. وايضا هي والدة لهم فتشملها الولادة ان تعدل العطية وبين اولادها والا تحسس بالهم فيما بعد. واذا استدعى الامر الى من او الى حكومة. هم. فعليكم ان تراجعوا المحكمة. لكن - [00:02:00](#) فهذا يكون عند المحكمة الشرعية. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:02:20](#)